

الفصل الثاني

الشعائر والعبادات

والمقوم الثاني للمجتمع المسلم - بعد العقيدة - هو الشعائر التي فرضها الله على المسلمين ، وكلفهم القيام بها ، ليتقربوا بها إليه ، ويبتغوا بها رضوانه ، ويربحوا مثوبته ، ويعبروا بها عن حقيقة إيمانهم به ، ويقينهم بلقائه وحسابه .

وأظهر هذه الشعائر هي الفرائض الأربع التي عرفت بأنها - مع الشهادتين - أركان الإسلام ومبانيه العظام ، والتي خصّها الفقهاء باسم (العبادات) .

وفي التنويه بأمرها جاء الحديث المشهور : « بُنِيَ الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً »^(١) ، وأكدها حديث جبريل^(٢) وغيره .

ولكنني أضيف إلى هذه الأربع فريضتين أساسيتين ، أكد الإسلام أمرهما ، وشدّد الحثّ عليهما ، ونوّه بمنزلتهما عند الله ، فهما جديرتان أن تُعدّا من دعائم الإسلام وشعائره الكبرى ، وهما : فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفريضة الجهاد في سبيل الله .

وبذلك تكون الفرائض الأساسية والشعائر الكبرى العملية ستاً ، وهي :

١ - إقامة الصلاة .

٢ - إيتاء الزكاة .

٣ - صوم رمضان .

(١) متفق عليه : رواه البخاري (٨) ، ومسلم (١٦) ، كلاهما في الإيمان ، عن عبد الله بن عمر .

(٢) رواه مسلم في الإيمان (٨) ، عن عمر بن الخطاب .

٤- حج البيت .

٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٦- الجهاد في سبيل الله .

وإنما سُمِّيت هذه الفرائض شعائر ، لأنها علامات فارقة وظاهرة ، تتميز بها حياة الفرد المسلم من غير المسلم ، كما تتميز بها حياة المجتمع المسلم من غير المسلم .

وإقامة هذه الشعائر وتعظيمها دليل على قوة العقيدة في القلوب ، واستقرارها في حنايا الصدور ، قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ (الحج: ٣٢) .

وسأكتفي هنا بالحديث عن ثلاث من هذه العبادات أو الفرائض ، وهي : الصلاة ، والزكاة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . فليس المراد هنا هو الاستقصاء .

● الصلاة :

أولى هذه الفرائض والشعائر هي الصلاة ، فهي عمود الإسلام ، وفريضته اليومية المتكررة ، وأول ما يحاسب المؤمن عليه يوم القيامة ، وهي الفاصل الأول بين الإسلام والكفر ، وبين المؤمنين والكفار . وهذا ما أكده الرسول ﷺ في أحاديثه : « بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة »^(١) ، « العهد الذي بيننا وبينهم : الصلاة ، فمن تركها فقد كفر »^(٢) .

وكان هذا المعنى واضحاً تمام الوضوح لدى الصحابة رضوان الله عليهم ، قال عبد الله بن شقيق العقيلي : كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة^(٣) .

(١) رواه مسلم في الإيمان (٨٢) ، عن جابر .

(٢) رواه أحمد (٢٢٩٣٧) ، وقال مخرجه : إسناده قوي ، والترمذي في الإيمان (٢٦٢١) ، وقال : حسن صحيح . والنسائي (٤٦٣) ، وابن ماجه (١٠٧٩) ، كلاهما في الصلاة عن بريدة وصححه ابن حبان (١٤٥٤) ، والحاكم (١١) وأقره الذهبي .

(٣) رواه الترمذي (٢٦٢٢) ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي . وصححه إسناده النووي ، كما في رياض الصالحين (١٠٨٠) .

ولا غرو أن جعل القرآن الصلاة فاتحة خصال المؤمنين المفلحين وخاتمتها ، فهو في البدء يقول : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خُنُسُونَ ﴿ (المؤمنون: ١-٢) ، وفي الختام يقول : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ سُحَافُونَ ﴾ (المؤمنون: ٩) ، دلالة على مكانة الصلاة في حياة الفرد المسلم والمجتمع المسلم .

كما جعل القرآن إضاعة الصلاة من صفات المجتمعات الضالة المنحرفة ، وأما التمرد عليها والسخرية بها ، فهو من سمات المجتمع الكافر .

يقول سبحانه : ﴿ خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ﴾ (مریم: ٥٩) ، ويقول في شأن الكفرة المكذبين : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ﴾ (المرسلات: ٤٨) ، وفي آية أخرى : ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (المائدة: ٥٨) .

إن المجتمع المسلم مجتمع رباني الغاية والوجهة ، كما أنه رباني النشأة والمصدر ، مجتمع موصل الحبال بالله ، مرتبط بعروته الوثقى ، والصلاة هي العبادة اليومية التي تجعل المسلم دائماً على موعد مع الله ، كلما غرق في لجاج الحياة جاءت الصلاة فاتتسلته ، وكلما أنسته مشاغل الدنيا ربه جاءت الصلاة فذكرته ، وكلما غشيه دنس الذنوب ، أو غبر قلبه تراب الغفلة ، جاءت الصلاة فطهرته ، فهي (الحمام) الروحي الذي تغتسل فيه الأرواح ، وتطهر فيه القلوب كل يوم خمس مرات ، فلا يبقى من درنها شيء .

روى ابن مسعود ، عن النبي ﷺ : « تحترقون تحترقون ، فإذا صليتم الصبح غسلتها ، ثم تحترقون تحترقون ، فإذا صليتم الظهر غسلتها ، ثم تحترقون تحترقون ، فإذا صليتم العصر غسلتها ، ثم تحترقون تحترقون ، فإذا صليتم المغرب غسلتها ، ثم تحترقون تحترقون ، فإذا صليتم العشاء غسلتها ، ثم تنامون فلا يكتب عليكم حتى تستيقظوا» (١) .

(١) رواه الطبراني في الكبير (٨٧٣٩) ، موقوفاً عن ابن مسعود ، ورواه في الأوسط (٢٢٢٤) مرفوعاً . قال المنذري في الترغيب (٥٢٧) : إسناده حسن . والموقوف أشبه . وكذا قال الهيثمي في المجمع (١٦٥٨) ، وابن رجب في فتح الباري له (٣٤٤/٤) .

وامتازت الصلاة الإسلامية بالجماعة ، كما امتازت بالأذان .

فالجماعة في الصلاة إما فرض كفاية ، كما يقول أكثر الأئمة ، وإما فرض عَيْن كما يقول الإمام أحمد .

ولأهمية الجماعة ، هم النبي ﷺ أن يحرق على قوم بيوتهم بالنار ، لأنهم كانوا يتخلفون عن الجماعات ويصلون في بيوتهم^(١) . وقال ابن مسعود في الجماعة : لقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا مريض أو منافق معلوم النفاق^(٢) .

ولأهمية صلاة الجماعة حرص الإسلام على إقامتها ولو في أثناء الحرب . فشرع (صلاة الخوف) وهي صلاة خاصة بالحرب والمعارك ، تؤدى خلف إمام واحد^(٣) على مرحلتين : تصلى في المرحلة الأولى طائفة من المقاتلين ركعة وراء الإمام ثم تنصرف إلى مواقعها العسكرية ، وتكمل صلاتها هناك ، ثم تأتي الطائفة التي كانت في مواجهة العدو فتصلي بقية الصلاة خلف الإمام . كل هذا مع لبس السلاح وأخذ الحذر .

ولمَ هذا كله؟ لثلا يفوت أحداً من المجاهدين فضل الجماعة التي يحرص عليها الإسلام ، فلم يبال بتقسيم الصلاة وإباحة كثير من الحركات والمشي من أجل الحفاظ عليها . وقد جاءت تفاصيل هذه الصلاة في القرآن الكريم : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذى مِّن

(١) رواه مسلم في المساجد (٦٥٢) ، عن ابن مسعود .

(٢) رواه مسلم في المساجد (٦٥٤) ، عن ابن مسعود .

(٣) لم تشرع صلاتها خلف إمامين : لأن هذا ينافي مبدأ الإسلام في وحدة القيادة ، كما أن المفروض - حسب نظام الإسلام - أن يكون القائد العسكري نفسه هو الإمام في الصلاة ، إذ لا فصل في الإسلام بين الدين والدولة .

مَطْرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ ۗ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ
عَذَابًا مُّهِينًا ﴿النساء: ١٠٢﴾ .

وهذا كما يدلنا على منزلة الجماعة ، يدلنا على منزلة الصلاة نفسها ، فاستعار
المعارك ، وتربص العدو ، والاشتغال بالجهاد في سبيل الله ، لا يُسقط الصلاة
أو يشغل عنها ، وإنما يجب أن تؤدى بالصورة المستطاعة ، ولو بلا ركوع
ولا سجود ، ولا استقبال قبلة ، عند الالتحام ، ويكفي عند الضرورة النيّة وما يمكن
من التلاوة والإشارة والذكر ، قال تعالى : ﴿ حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ
الْوَسْطَىٰ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينًا ﴾ (١٣٨) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا
اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿ (البقرة: ٢٣٨-٢٣٩) ، ومعنى : ﴿ فَرِجَالًا
أَوْ رُكْبَانًا ﴾ : أي صلوا مشاة أو راكبين ، مستقبلين القبلة أو غير مستقبلينها كيف
استطعتم . وينطبق هذا على راكبي الطائرات والدبابات والمصفحات ونحوها .

وامتازت الصلاة الإسلامية بالأذان : ذلك النداء الربّاني ، الذي ترتفع به الأصوات
كل يوم خمس مرات ، معلمة بدخول وقت الصلاة ، معلنة بالعقائد الرئيسية
والمبادئ الأساسية للإسلام : (الله أكبر - أربع مرات ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد
أن محمداً رسول الله - مرتين ، حي على الصلاة - مرتين ، حي على الفلاح - مرتين ،
الله أكبر - مرتين ، لا إله إلا الله) .

هذا الأذان بمنزلة النشيد القومي لأمة الإسلام ، تعلق به صيحات المؤذنين
فيجاوبهم المؤمنون في كل مكان ، فيرددون معهم ألفاظ الأذان ذاتها ، تأكيداً
لمعانيها في الأنفس ، وتثبيتاً لها في العقول والقلوب .

والصلاة - كما شرعها الإسلام - ليست مجرد صلة روحية في حياة المسلم . إنها
- بما سنَّ لها من الأذان والإقامة ، وما شرع لها من التجمع والانتظام وما أقيم لها
من بيوت الله ، وما اشترط لها من النظافة والطهارة ، وأخذ الزينة ، واستقبال القبلة ،
وتحديد المواقيت ، وما وجب فيها من حركات وتلاوة ، وأقوال وأفعال ، تفتتح

بالتكبير ، وتختتم بالتسليم - بهذا كله أصبحت أكثر من عبادة مجردة ، إنها نظام حياة ، ومنهج تربية وتعليم متكامل . يشمل الأبدان والعقول والقلوب .

فالأبدان تنظف وتنشط ، والعقول تتعلم وتتشف ، والقلوب تتزكى وتتطهر .

الصلاة تطبيق عملي لمبادئ الإسلام السياسية والاجتماعية المثلى ، فتحت سقف المسجد تتجلى معاني الإخاء والمساواة والحرية ، وتبرز معاني الجندية المؤمنة ، والطاعة المبصرة ، والنظام الجميل .

يقول الإمام الشهيد حسن البنا مبيّنًا أثر الصلاة الاجتماعي ، بعد أن بيّن أثرها الروحي :

(ولا يقف أثر الصلاة عند هذا الحد الفردي ، بل إن الصلاة كما وصفها الإسلام بأعمالها الظاهرة ، وحقيقتها الباطنة ، منهاج كامل لتربية الأمة الكاملة : فهي بأعمالها البدنية وأوقاتها المنتظمة خير ما يفيد البدن .

وهي بآثارها الروحية وأذكارها وتلاوتها وأدعيتها خير ما يهذب النفس ويرقق الوجدان .

وهي باشتراط القراءة فيها - والقرآن الكريم منهاج ثقافة عالية شامل - تغذي العقل وتمد الفكر بكثير من حقائق العلوم والمعارف ، فيخرج المصلي المتقن وقد صحّ بدنه ، ورقّ شعوره ، وغذي عقله ، فأى كمال في التربية الإنسانية الفردية بعد هذا؟

ثم هي باشتراط الجمعة والجماعة تجمع الأمة خمس مرات في كل يوم ، ومرة في كل أسبوع على المعاني الاجتماعية الصالحة ، من الطاعة والنظام ، والحب والإخاء ، والمساواة بين يدي الله العلي الكبير ، فأى كمال في المجتمع أتم من أن يقوم على هذه الدعائم ، ويشيد على هذه المثل العالية؟!

إن الصلاة الإسلامية تربية للفرد كاملة ، وبناء للأمة مشيد .

ولقد خطر لي وأنا أستعرض المبادئ الاجتماعية العصرية أن الصلاة الإسلامية أخذت بخير ما فيها وطرحت نقائصها ومساوئها :

فأخذت من (الشيوعية) معنى المساواة والتآخي بجمع الناس في صعيد واحد لا يملكه إلا الله ، وهو المسجد .

وأخذت من (الديكتاتورية) النظام والحزم بإلزام الجماعة اتباع الإمام في كل حركة وسكون ، ومن شدة شدة في النار .

وأخذت من (الديمقراطية) النصح والشورى ، ووجوب رد الإمام إلى الصواب إذا أخطأ كائناً من كان .

وطرحت كل ما سوى ذلك : من فوضى الشيوعية ، واستبداد الديكتاتورية ، وإباحية الديمقراطية ، فكانت عصارة سائغة من الخير ، لا كدر فيها ولا التواء^(١) .

ومن أجل هذا كله عني المجتمع المسلم في عصور السلف الصالح بأمر الصلاة . حتى سموها (الميزان) بها توزن أقدار الأشخاص ، وتقاس منازلهم ودرجاتهم ، فإذا أرادوا أن يعرفوا دين رجل ومدى استقامته ، سألوا عن صلاته ، ومقدار محافظته عليها وإحسانه لها . . وهذا مصداق الحديث النبوي : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان » ، ثم تلا : ﴿ إِنَّمَا يَعْمرُ مَسْجِدِ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا لِلَّهِ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ (التوبة: ١٨)^(٢) .

ومن هنا كانت أول مؤسسة أنشأها الرسول ﷺ ، بعد أن هاجر إلى المدينة هي المسجد النبوي ، الذي كان جامعاً للعبادة ، ومدرسة للعلم ، وبرلماناً للتفاهم .

وأجمع الأئمة على أن من تركها جحوداً لها واستخفافاً بها فقد كفر ، واختلفوا فيمن تركها عمداً كسلاً :

(١) مجلة الشهاب ، تفسير أوائل سورة البقرة .

(٢) رواه أحمد (١١٧٢٥) ، وقال مخرجه : إسناده ضعيف ، والترمذي في الإيمان (٢٦١٧) ، وقال : حسن غريب . وابن ماجه في المساجد (٨٠٢) ، عن أبي سعيد . وصححه ابن خزيمة (١٥٠٢) ، وابن حبان (١٧٢١) ، والحاكم (٧٧٠) ، وقال ابن رجب (١٢٢/١) : قال أحمد حديث منكر ، والذهبي بأن أحد رواه كثير المناكير . ومعناه صحيح بدلالة الآية .

فمنهم مَنْ حكم عليه بالكفر واستحقاق القتل ، كأحمد وإسحاق .
ومنهم مَنْ حكم عليه بالفسق واستحقاق القتل كمالك والشافعي .
ومنهم مَنْ حكم عليه بالفسق واستحقاق التعزير والتأديب بالضرب والحبس ،
حتى يتوب ويصلي كأبي حنيفة^(١) .

ولم يقل أحد منهم : إن الصلاة متروكة لضمير المسلم إن شاء أذاها ، وإن شاء تركها ، وحسابه على الله ، بل أجمعوا على أن من واجب الحاكم أو الدولة المسلمة أن تتدخل بالزجر والتأديب لكل مُصِرٍّ على ترك الصلاة .

فليس بمجتمع مسلم ذلك الذي يدع المنتسبين للإسلام دون أن يركعوا لله ركعة ، ولا يتعرض لهم بعقاب ولا تأديب ، بدعوى أن الناس أحرار فيما يفعلون .

وليس بمجتمع مسلم ذلك الذي يسوّي بين المصلين وغير المصلين ، بله أن يقدم تاركي الصلاة ، ويضعهم في موضع القادة والموجهين .

وليس بمجتمع مسلم ذلك الذي تنشأ دواوينه ومؤسساته وشركاته ومدارسه ، وليس فيها مساجد تقام فيها الصلاة ، ويرتفع الأذان .

وليس بمجتمع مسلم ذلك الذي يقوم نظام العمل فيه على أن لا وقت للصلاة ، ومن خالف ذلك من الموظفين والعاملين عُوقب بما يناسب المقام ، ولفت نظره إلى هذا الخطأ الجسيم !

وليس بمجتمع مسلم ذلك الذي تقام فيه الندوات والأحفال والاجتماعات والمحاضرات ويدخل وقت الصلاة وينتهي ، ولا أذان يُسمع ، ولا صلاة تُقام .

قبل ذلك كله : ليس بمجتمع مسلم ذلك الذي لا يأخذ أبناءه وبناته بتعليم الصلاة ، في المدارس والبيوت ، منذ نعومة الأظفار ، فيؤمرون بها لسبع ، ويضربون عليها لعشر .

(١) المغني لابن قدامة (٢/٢٩٧) ، والذخيرة للقرافي (٢/٤٨٣) ، والأم للشافعي (١/٢٥٥) ،

ورد المختار (١٥/٢٢٦) .

وليس بمجتمع مسلم ذلك الذي لا تحتل الصلاة من برامج التعليم والثقافية والإعلامية مكاناً يليق بأهميتها في دين الله ، وفي حياة المسلمين .

● الزكاة :

والزكاة هي الشعيرة الثانية في الإسلام ، والركن المالي الاجتماعي من أركانه العظام ، وهي شقيقة الصلاة في القرآن والسنة ، قرنت بها في كتاب الله (٢٨) ثمانية وعشرين مرة ، تارة بصيغة الأمر ، مثل قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (البقرة:٤٣) .

وتارة بصيغة الخبر مثل قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة:٢٧٧) .

وطوراً تأتي الزكاة مقرونة بالصلاة في صورة الشرط للدخول في دين الإسلام أو في مجتمع المسلمين ، قال تعالى في سورة التوبة في شأن المشركين المحاربين : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (التوبة:٥) ، وقال بعد بضع آيات من نفس السورة : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ (التوبة:١١) ، فلم يعترف لمشرك بالدخول في الإسلام ، ولا بالانتساب إلى المجتمع المسلم ، واكتساب أخوة أبنائه إلا بالتوبة من الكفر ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة .

وهي عبادة قديمة - كالصلاة - جاءت بها النبوات ، وحثَّ عليها الأنبياء ، وكانت في طليعة وصايا الله لهم ، وفي طليعة وصاياهم إلى أممهم .

أثنى الله على أبي الأنبياء إبراهيم وعلى إسحاق ويعقوب فقال عنهم : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةَ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةَ وَكَانُوا لَنَا عَبِيدِينَ ﴾ (الأنبياء:٧٣) .

وأثنى على إسماعيل بقوله : ﴿ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴾ (مریم:٥٥) .

وجاء في خطابه لموسى : ﴿ وَرَحِمَتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَاكِنُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ
وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٦) .

وذكر في بيانه لنبى إسرائيل : ﴿ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا
وَذَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا
الزَّكَاةَ ﴾ (البقرة: ٨٣) .

وقال على لسان عيسى في المهد : ﴿ وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ
حَيًّا ﴾ (مريم: ٣١) .

وقال في أهل الكتاب : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ
وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ (البينة: ٥) .

وفي مجمل هذه الآيات نرى الزكاة قرينة الصلاة ، فهما - كالتاهما - شعيرتان
وفريضتان وعبادتان .

الصلاة عبادة بدنية روحية ، والزكاة عبادة مالية اجتماعية ، ولكونها عبادة وقربة
إلى الله اشترطت الشريعة فيها النية والإخلاص ، فلا تقبل زكاة إلا بنية التقرب إلى
الله . وهذا بعض ما يميزها عن الضريبة الوضعية .

يُبدَأنا نؤكد هنا : أن الزكاة التي فرضها الإسلام - وإن اشتركت في الأصل
والاسم مع الزكاة في الديانات السابقة - هي في الواقع نظام جديد فريد ، لم يسبق
إلى تفاصيله دين سماوي ، ولا قانون أرضي .

إنها ليست مجرد إحسان موكول إلى إيمان الفرد وضميره ، ولكنها ضريبة
وعبادة يحرسها إيمان الفرد ، ورقابة الجماعة ، وسلطان الدولة .

فالأصل في الإسلام أن تؤخذ الزكاة بواسطة الإمام والسلطات الشرعية ، وبعبارة
أخرى بواسطة الدولة المسلمة ، عن طريق الجهاز الإداري الذي نص عليه القرآن في
صراحة وسماه : (العاملين عليها) وجعل لهم سهماً من مصارف الزكاة ، دلالة على
استقلال ميزانيتها عن الأبواب الأخرى في الميزانية ، حتى لا تذوب حصيلتها في

مصارييف الدولة المتنوعة ، ولا يدرك المستحقون منها شيئاً يذكر ، ومن ثم قال القرآن : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ (التوبة: ١٠٣) ، وجاء في الحديث عن الزكاة أنها « تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم »^(١) ، فهي - إذن - فريضة تؤخذ أخذاً ، وليست تبرعاً اختيارياً متروكاً لضمائر الأشخاص .

ولا نعجب بعد ذلك إذا حدثنا التاريخ الصادق أن الخليفة الأول لرسول الله ، أبا بكر الصديق ، جيش الجيوش ، وبعث الكتائب ، وأعلن الحرب على أقوام من العرب امتنعوا عن أداء الزكاة ، وقالوا : نقيم الصلاة ولا نؤتي الزكاة ، فأبى الصديق أن يهادنهم في شيء مما أوجب الله ، وقال كلمته الشهيرة : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، والله لو منعوني عناقاً - أي عنزة صغيرة ، وفي رواية : عقلاً - كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه^(٢) .

ولم يفرق أبو بكر بين المرتدين الذين اتبعوا أدعياء النبوة ، وبين الممتنعين عن إيتاء الزكاة ، وقاتل أولئك وهؤلاء .

ولما كانت الزكاة ضريبة تتولى الدولة المسلمة جبايتها من أربابها ، وتوزيعها على مستحقيها ، حدد الإسلام مقاديرها ونصّبها والنسب الواجبة فيها ، والمصارف التي توضع فيها ، ولم يدعها لضمائر المؤمنين وحدها ، في مقدارها ونسبتها ، ومواردها ومصارفها .

● الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وهذه هي الفريضة أو الشعيرة الخامسة من فرائض الإسلام وشعائره ، وهي سياج الشعائر السابقة وحارستها .

وربما استغرب بعض الناس أن تكون هذه ضمن الفرائض الأساسية في الإسلام ، فالمألوف والشائع هو الأربع التي سلف ذكرها .

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٥) ، ومسلم في الإيمان (١٩) ، عن ابن عباس .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٢٨٤) ، ومسلم في الإيمان

(٢٠) ، عن أبي هريرة .

ولكن المتبع للقرآن والسنة يجد ذلك أوضح من فلق الصباح .

فالقرآن يجعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الخصيصة الأولى التي تميزت بها هذه الأمة المسلمة ، وفاقت بها أمم الأرض : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ (آل عمران: ١١٠).

قدّم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الذكر على الإيمان ، مع أن الإيمان هو الأساس ، لأن الإيمان بالله قدر مشترك بين الأمم الكتابية جميعاً ، ولكن الأمر والنهي فضيلة هذه الأمة ، التي لم تخرج للوجود من نفسها ، بل أخرجها الله إخراجاً ، ولم يخرجها لتعيش لنفسها ، فحسب ، بل أخرجت للناس ، للبشرية كلها ، فهي أمة دعوة ورسالة ، همها أن تشيع المعروف وتثبته ، وأن تزيل المنكر وتمنعه .

وقبل الآية المذكورة ببضع آيات جاء قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (آل عمران: ١٠٤) .

والآية الكريمة : ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ ﴾ ، تحتل معنيين :

الأول : أن تكون (من) للتجريد كما تقول : ليكن لي منك الصديق الوفي ، وليكن منك المسلم المجاهد في سبيل الله ، ف(من) هنا ليست للتبويض بل للتجريد ، أي : كن الصديق الوفي ، وكن المسلم المجاهد ، وكذلك يكون معنى الآية : كونوا أمة تدعو إلى الخير ... إلخ . ولعل مما يؤيد هذا المعنى حصر الفلاح في هؤلاء دون غيرهم ، كما يفيد قوله تعالى : ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ .

ومقتضى هذا التفسير : أن تكون الأمة كلها داعية إلى الخير ، أمرة بالمعروف ، ناهية عن المنكر ، كل بحسب مكانته وطاقته ، حتى تكون من أهل الفلاح .

والمعنى الثاني : أن تكون (من) في ﴿ مِنْكُمْ ﴾ ، للتبويض كما هو الشائع المتبادر ، ومقتضى هذا أن يكون في المجتمع المسلم طائفة متخصصة قادرة

متمكنة ، مُعدّة الإعداد الملائم ، لتقوم بواجب الدعوة والأمر والنهي ، والمخاطب بهذا الأمر الإلهي - إيجاد الطائفة المذكورة - هم جماعة المسلمين كافة وأولو الأمر خاصة ، فعليهم تهيئة الأسباب لوجودها ، وإعانتها مادياً وأدبياً لتقوم برسالتها ، فإذا لم توجد هذه الأمة أو هذه الطائفة المنشودة ، عمّ الإثم جميع المسلمين ، ككل فرض كفائي يُترك ويُهمل .

ولا يكفي أن يوجد أفراد متناثرون ، يقومون بالوعظ والإرشاد ، في دولة تدير لهم ظهرها ، ومجتمع ينأى عنهم بجانبه ، فالقرآن لم يرد ذلك ، إنما أراد وجود (أمة) ، فالأفراد المتناثرون لا يكونون (أمة) ، كما يفترض أن تكون لهذه الأمة حرية الدعوة إلى الخير ، وأعظم أبواب الخير هو الإسلام . وأن تكون قادرة على أن تأمر وتنهى .

والأمر والنهي شيء أخص وأكبر من الوعظ والتذكير ، فكل ذي لسان قادر على أن يعظ ويذكر ، وليس قادراً دائماً أن يأمر وينهى ، والذي طالبت به الآية الكريمة إنما هو إيجاد أمة ، تدعو وتأمّر وتنهى .

وفي بيان السمات العامة لمجتمع المؤمنين ، والتي يتميز بها عن مجتمع المنافقين يقول القرآن في سورة التوبة : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة: ٧١).

ومن الجميل في الآية أنها قرنت المؤمنات بالمؤمنين ، وجعلت الجميع بعضهم أولياء بعض ، وحملتهم - رجالاً ونساءً - تبعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقدمت شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الصلاة والزكاة ، لأنها السمة الأولى للمجتمع المسلم ، ولأفراد المجتمع المسلم .

فالإسلام لا يكفي منهم أن يصلحوا في أنفسهم ، حتى يعملوا على إصلاح غيرهم .

وفي هذا أيضاً جاءت سورة العصر : ﴿ وَالْعَصْرُ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ ۝ ۱-
 إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ (العصر: ١-
 ٣) . فلم يكف الإيمان والعمل الصالح لنجاتهم من الخسران والهلاك ، حتى يضموا
 إلى ذلك التواصي بالحق والتواصي بالصبر ، وبعبارة أخرى : حتى يشتغلوا بإصلاح
 غيرهم ، ويشيع في المجتمع معنى التناصح والدعوة إلى التمسك بالحق والصبر
 عليه ، ويصبح ذلك من مقومات المجتمع ، كالإيمان وعمل الصالحات.

وفي سورة التوبة أيضاً ، بيان لأوصاف المؤمنين الذين اشترى الله منهم أنفسهم
 وأموالهم بأن لهم الجنة ، وذلك قوله : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْعَبِيدُونَ الْأَحْمَدُونَ
 أَلَسْتَبِيحُونَ الزَّكَّاءُونَ السَّجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ
 الْمُنْكَرِ وَالْحَفِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (التوبة: ١١٢).

وفي سورة الحج ذكر القرآن أهم واجبات الأمة المسلمة حين يمكن الله لها في
 الأرض ، ويكون لها دولة وسلطان ، فقال : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ۗ إِنَّ
 اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ
 وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْأُمُورِ ﴾ (الحج: ٤٠-٤١).

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - إلى جانب الصلاة والزكاة - أهم ما تقوم
 به دولة الإسلام بعد أن يمكن الله لها وينصرها على عدوها ، بل هي لا تستحق
 نصر الله ، إلا بهذا ، كما بينت الآيات الكریمتان .

هذه هي فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القرآن ، إنها علم على
 وجوب التكافل الأدبي بين المسلمين ، كما أن الزكاة علم على وجوب التكافل
 المادي بينهم .

وجاء الحديث النبوي ، فصور هذا التكافل الأدبي أبلغ ما يكون التصوير ،
 وأروعه وأصدق . وذلك فيما رواه البخاري وغيره عن النعمان بن بشير : « مثل
 القائم على حدود الله والواقع فيها ، كمثل قوم استهموا على سفينة ، فصار بعضهم
 أعلاها ، وبعضهم أسفلها ، وكان الذين في أسفلها إذا استقروا من الماء ، مروا على

مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِينَا حَرْقًا ، وَلَمْ نُوذْ مَنْ فَوْقَنَا ! فَإِنْ تَرَكَوهُمْ
وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجُوا ، وَنَجُوا جَمِيعًا» (١) .

إِنْ أَسْوَأَ مَا يَصِيبُ الْمَجْتَمَعَاتُ أَنْ يُخْرَسَ الطُّغْيَانُ أَوْ الْخَوْفُ فِيهَا الْأَلْسِنَةَ ،
فَلَا تَعْلَنُ بِكَلِمَةِ الْحَقِّ ، وَلَا تَجْهَرُ بِدَعْوَةٍ وَلَا نَصِيحَةٍ ، وَلَا أَمْرٍ وَلَا نَهْيٍ . وَبِذَلِكَ
تَهْتَدِمُ مَنَابِرُ الْإِصْلَاحِ وَتَخْتَفِي مَعَانِي الْقُوَّةِ ، وَتَذْوِي شَجَرَةُ الْخَيْرِ ، وَيَجْتَرِي الشَّرُّ
وَدَعَاتِهِ عَلَى الظُّهُورِ وَالْإِنْتِشَارِ ، فَتَنْفَقُ سَوَاقُ الْفَسَادِ ، وَتَرْوِجُ بَضَاعَةَ إِبْلِيسَ
وَجُنُودِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تَجِدَ مَقَاوِمَةً وَلَا مَقَاطِعَةً .

وَحِينَئِذٍ يَسْتَوْجِبُ الْمَجْتَمِعُ نَقْمَةَ اللَّهِ وَعَذَابَهُ ، فَيَصُبُ الْبَلَاءُ وَالنَّكِبَاتُ عَلَى
الْمُقْتَرِفِينَ لِلْمُنْكَرِ وَالسَّاكِتِينَ عَلَيْهِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ
ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (الأنفال: ٢٥) .

وَقَالَ ﷺ : « إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ
بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ» (٢) .

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ ، فَلَا تَقُولُ لِلظَّالِمِ : يَا ظَالِمُ ، فَقَدْ
تَوَدَّعَ مِنْهُمْ» (٣) .

إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ أَنْبِيَائِهِ ، وَضَرَبَ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ ،
وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ مَنْ لَا يَرْحَمُهُمْ ، لِإِنْتِشَارِ الْمُنْكَرَاتِ بَيْنَهُمْ دُونَ أَنْ تَجِدَ مَنْ يَغْيِرُهَا
أَوْ يَنْهَى عَنْهَا .

(١) رواه البخاري في الشركة (٢٤٩٣) ، عن النعمان بن بشير .

(٢) رواه أحمد (٣٠) ، وقال مخرجه : إسناده صحيح على شرط الشيخين . والترمذي في
الفتن (٢١٦٨) ، وقال : حسن صحيح ، وأبو داود في الملاحم (٤٣٣٨) وصححه
ابن حبان (٣٠٤) ، والنووي في رياض الصالحين (١٩٧) عن أبي بكر الصديق .

(٣) رواه أحمد (٦٥٢١) ، وقال مخرجه : إسناده ضعيف ، وصححه الشيخ شاکر ، والحاكم
في الأحكام (٩٦/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، عن عبد الله بن عمرو .

قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ (المائدة: ٧٨-٧٩) .

وأسوأ مما ذكرنا أن يموت الضمير الاجتماعي للأمة أو يمرض على الأقل ، بعد طول الإلف للمنكر والسكوت عليه - فيفقد المجتمع حسه الديني والأخلاقي ، الذي يعرف به المعروف من المنكر ، ويفقد العقل البصير الذي يميز الخبيث من الطيب ، والحلال من الحرام ، والرشد من الغي ، وعند ذلك تختل موازين المجتمع وتضطرب مقاييسه ، فيرى السنة بدعة ، والبدعة سنة ، أو يرى ما نحسه ونلمسه في عصرنا عند كثيرين من أبناء المسلمين ، من اعتبار التدين رجعية ، والاستقامة تزمناً ، والاحتشام جموداً ، والفجور فناً ، والإلحاد تحرراً ، والانحلال تقدماً ، والانتفاع بتراث السلف تخلفاً في التفكير . . إلى آخر ما نعلم وما لا نعلم ، وبعبارة موجزة : يصبح المعروف منكراً ، والمنكر معروفاً!

وأسوأ من هذا وذاك : أن يخفت صوت الحق ، وتتعالى صيحات الباطل ، تتجاوب بها الأرجاء داعية إلى الفساد ، أمرة بالمنكر ، ناهية عن المعروف ، صيحات الذين وصفهم الحديث الشريف بأنهم : «دعاة على أبواب جهنم ، من أجابهم إليها قذفوه فيها»^(١) .

هذا هو شأن مجتمع المنافقين الذين جعلهم القرآن في الدرك الأسفل من النار ، وهو المجتمع الذي حددت معالمه الآية الكريمة : ﴿الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (التوبة: ٦٧) .

وهذه الخصال مناقضة تمام المناقضة لمجتمع المؤمنين ، كما صورته آية : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الفتن (٧٠٨٤) ، ومسلم في الإمارة (١٨٤٧) ، عن حذيفة .

أَلْمُنْكَرِ ﴿ (التوبة: ٧١) ، والذي يعيننا هنا أنه مجتمع منكوس على رأسه ، يأمر بالمنكر وينهى عن المعروف .

فإذا ارتفع فيه للحق صوت يدعو إلى الله ، ويأمر بالقسط ، وينهى عن الفساد والظلم ، كان جزاؤه الموت جهاراً على حبل المشنقة في وضوح النهار ، أو الاغتيال خفية - بالرصاص أو بسياط التعذيب - في جنح الليل .

كما صنع بنو إسرائيل بأنبيائهم حين قتلوهم بغير حق . فمنهم مَنْ ذبحوه بالسكين ، ومنهم مَنْ نشروه بالمنشار ، ومنهم مَنْ تأمروا على قتله وصلبه ، وفرغه الله إليه . وحق على قتلة الأنبياء والدعاة إلى الله قوله سبحانه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (آل عمران: ٢١-٢٢) .

إن هذه المراحل المتدرجة في الانحطاط والفساد ، يأخذ بعضها بحجزٍ بعض ، ويجبر بعضها إلى بعض ، فالشبهات تجر إلى صغائر المحرمات ، والصغائر تجر إلى الكبائر ، والكبائر تجر إلى الكفر ، والعياذ بالله .

ومن أروع المعاني التي وضّحت هذا التنزل في دركات الشر والمعصية ، ما روي : « كيف أنتم إذا طغى نساؤكم ، وفسق شبانكم ، وتركتم جهادكم؟! » . قالوا : وإن ذلك لكائن يا رسول الله؟! قال : « نعم ، والذي نفسي بيده ، وأشد منه سيكون! » . قالوا : وما أشد منه يا رسول الله؟! قال : « كيف أنتم إذا لم تأمروا بمعروف ولم تنهوا عن منكر؟! » . قالوا : وكائن ذلك يا رسول الله؟! قال : « نعم ، والذي نفسي بيده ، وأشد منه سيكون! » . قالوا : وما أشد منه يا رسول الله؟! قال : « كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً ، والمنكر معروفاً » . قالوا : وكائن ذلك يا رسول الله؟! قال : « نعم ، والذي نفسي بيده ، وأشد منه سيكون! » . قالوا : وما أشد منه يا رسول الله؟! قال : « كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ، ونهيتم عن المعروف؟! » . قالوا : وكائن ذلك يا رسول الله؟! قال : « نعم ، والذي نفسي بيده ،

وأشد منه سيكون ! يقول الله تعالى : بي حلفت ، لأتيحن لهم فتنة ، يصير الحليم فيها حيران»^(١) .

ويبدو أن الكثير مما حذر منه هذا الحديث قد وقع ، حتى غدا المعروف منكراً ، والمنكر معروفاً ، وأصبحت الدعوة إلى الإسلام وشريعته وكأنها جريمة ، وأمسى الداعي إلى الإسلام (أصولياً) مكانه قفص الاتهام !

ولكن الدعوة إلى الله ، والأميرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، والحراس الأيقاظ لدين الله ، لم يزل صوتهم قوياً بالحق ، وإن تعالت من حولهم أصوات الباطل .

المهم هو تأكيد هذه الفريضة العظيمة وإحيائها ، وإحياء وظيفة (المحتسب) الذي جسّد هذه الشعيرة في الحياة العملية ، وكان له شأن خطير في مجتمع المسلمين .

وإذا كان بعض الناس في عصرنا يتحدثون عن (الرأي العام) وأثره في الرقابة على رعاية مبادئ الأمة وأخلاقها وآدابها ومصالحها ، وتقويم ما يعوج من شؤون حياتها ، فإن فريضة الأمر والنهي كقيلة بأن تنشئ الرأي العام الواعي البصير ، المستند إلى أقوم المعايير الأخلاقية والأدبية وأعدلها وأخلدتها وأثبتها ، لأنها معايير مستمدة من الحق الأزلي الأبدي ، من الله عزَّ وجلَّ .

* * *

(١) رواه ابن أبي الدنيا (٣٢) ، وعبد الغني المقدسي (٥٦) ، كلاهما في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .